

21 والأخير - شرح فتح الرحيم الملك العلام للعلامة السعدي | يوم

٥١/٢/٥٤٤١ | الشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله صلي وسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين. اللهم
علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا علما وعملنا يا رب العالمين - 00:00:00

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا اللقاء المبارك. في هذا اليوم هذا اليوم هو يوم الخميس
الموافق للخامس عشر من شهر صفر من عام خمسة واربعين واربع مئة والف من الهجرة. درسنا في كتاب - 00:00:15
الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والاحكام المستنبطة من القرآن فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر
السعدي رحمة الله تعالى قرأنا في هذا الكتاب في مجالس متعددة - 00:00:36

والاليوم نستكمل ما وقفنا عنده كتاب كما ذكرنا في لقاءات ماظية. انه يشتمل على ما يتعلق بالعقائد والتوحيد وبالأخلاق وبالاحكام
المستنبطة. والشيخ رحمة الله يعني استطاع ان يجمع هذه الاصول الثلاثة وهي علم العقيدة والتوحيد وعلم الاخلاق - 00:00:59
وعلم الاحكام الفرعية العملية. يجمع بينها ويستنبط الايات الدالة عليها من القرآن ويبين وجه الدلالة منها. وقرأنا فيما يتعلق العقائد
والتوحيد والأخلاق وايضا الاحكام المستنبطة من القرآن ووقف بنا الكلام عند احكام الحدود - 00:01:28
ومقصود بالحدود هي الحدود التي جعلها الله رادعة من من له نفسه في الواقع في الجرائم. فالجرائم التي حرمتها الله سبحانه
وتعالى البغي والظلم على الناس اعتداء على النفس او - 00:01:57

على العرض او نحو ذلك او على المال فان الله سبحانه وتعالى جعل هناك رادعا وعقوبة لمن تسول له نفسه الاعتداء على حقوق
الاخرين. سواء على انفسهم او اموالهم او اعراضهم - 00:02:24
فالنفس والمال والعرض هذا حرمه الله سبحانه وتعالى. تدين الناس عليه الا بحقه ومن يعتدي يجازى بجزاء الله سبحانه
وتعالى حيث جعل هناك حدودا يحد فيها من يقع في هذا - 00:02:46
جرائم جعل الله الحدود على هذه الجرائم حماية لها كأنها حد من حدود الله لا لا يجوز تعديه ولا تجاوزه ونکال عقوبة وتنكيل
بهذا ويعتبر به من يعتبر ويرتدع ايضا - 00:03:10

به من يرتدع. فهذه حدود الله على محارمه. لا يجوز تجاوزها. فمن تجاوزها يحد بهذه الحدود قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين
امنوا كتب عليكم القصاص في القتل وقال ايضا وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس. وقال سبحانه وتعالى وما كان المؤمن ان -
00:03:30

ان يقتل مؤمنا الا خطأ. حتى قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. خالدا فيها وغضب الله ولعنه واعد له عذابا عظيما اعظم
اعظم يعني اعظم الجرائم قتل النفس. قتل النفس واول ما يقضى بين العباد يوم - 00:03:56
في الدماء فلا يجوز التعدي على النفس او ما دون النفس. ما دون النفس مثلا الاعضاء الاخرى مثل ما ذكر الله سبحانه وتعالى والعين
بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن - 00:04:23

واليد ونحو ذلك. كلها جرائم تجاري بمثلها القتل بين الله سبحانه وتعالى ان انه ينقسم الى اقسام قتل العمد وهو ان يتتوفر معه
الشخص الالة والقصد. فإذا وجدت الالة ووجد القصد اخذ الالة وقصد هذا الشخص هذا العمد. هذا هو العمد فإذا كانت معه الالة -

السكين او المسدس او نحو ذلك او السيف وقام ليقتل هذا الشخص قاصدا قتله هذا هو هذا هو يسمى قتل العمد قتل العمد.
الذى قال الله سبحانه وتعالى فيه ومن يقتل مؤمنا متعمدا. هذا قتل عمد. قتل العمد - 00:05:21

يخير الاولياء بين الدم وبين القصاص والغفو الى الديمة يخير اولياء الدم بين القصاص او الغفو الى الديمة. او الغفو الى غير شيء اذا اختاروا القصاص فيقتل القاتل. ينفذ فيه القود والقصاص - 00:05:46

من غير زيادة او ايذاء له ولا يجوز ان يقتل غيره. لو قتل مثلا احد الاخوة شخصا لا يؤتى بالاخ الاخر ويقتل. ومن قتل مظلوما فقد جعلنا سلطانا فلا يسرف في القتل ان يقتل اخاه شخصا اخر او يتتجاوز او يؤذى - 00:06:19

ولو فرضنا ان هذه المرأة التي قتلت وهي متعمدة وهي حامل في بطنه حمل فانها لا ينفذ فيها القتل حتى تضع لان اذا قتلت قتل من في بطنه يقتل ما في بطنه. اشترط اهل العلم المكافأة في الحرية والرق - 00:06:47

لا يقتل حر بعد لعدم المكافأة. وانما ينتقل الى الديمة ولا يقتل المسلم بالكافر. اما الذكر والاثن فيقتل الذكر بالاثن لقوله تعالى النفس بالنفس. النفس بالنفس طيب ولان النبي صلى الله عليه وسلم قتل اليهودي الذي قتل الجارية لما رض رأسها بين حجرين واعترف قتله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:16

فقتل الرجل بالمرأة. هذا هو هذا هو هذا الذي دل عليه دل عليه الشر هل يفعل بالقاتل مثل ما فعل بالمقتول نقول هذا فيه تفصيل يعني ان كان فعل به شيئا مشروعا يعني او شيئا مباحا فهذا يفعل به. ان كان فعل فيه شيئا محظيا - 00:08:01
ونحوه او الاغتصاب ومات هذا لا يفعل به. فلننظر حسب ولذلك الذي رض الجارية رأسها بين حجرين رض رأسه. وان وان انتقلوا الى القصاص والسيف فلا مانع لهم ان يعفوا الى الديمة يتنازلوا الى الديمة. ويأخذوا الديمة مكان القصاص. وكما قال الله سبحانه وتعالى قال فاتبعهم بالمعروف - 00:08:39

واداء اليهم احسان. فعلى اهل الديمة ان يتبعوا بالمعروف. يعني يتطلبوها بالمعروف. ويتعاونوا معه ما دام انهم تنازلوا يكون ايضا التعاون معه. وكذلك القاتل اذا اذا انهم عفوا عنه ان عليه ان يؤدي الديمة ولا يماطل يؤديها باحسان. ولا يعني يمتنع - 00:09:16
ذلك او يؤجل القسم الثاني قتل الخطأ قتل خطأ ان لا يكون معه لا الله ولا قصد يعني ليس معه وانما مثلا دفعه في زحام فسقط على الارض ومات. ومات دفعه - 00:09:46

او مثلا اخذ برأسه يعني شد عليه فمات او خنق بيده فمات وهذا لا يقصد قتله. لا يقصد قتله. وهذا يسمى قتل خطأ وهذا ليس به قصاص. وليس فيه وعي. وانما فيه الكفاره. فعلى القاتل ان يعتق رقبة مؤمنة. اذا - 00:10:19

لم يجد يصوم شهرين متتابعين ويسلم الديمة الى اهل القتيل فان عجز يسلمه عاقلة القاتل. يعني اقارب القاتل يجتمعون ويدفعونها. يدفعونها هذا هناك ما يسمى يعني عندنا قتل اه قتل العمد وعندنا قتل شبه العمد. وعندنا قتل الخطأ. وشبه العمد ان تكون معه - 00:10:47

الالة لكن لا يريد القتل. لا يريد القتل ليس هناك قصد قال هنا ايضا من الحدود حدود جزاء المحاربين. اية الحرابة وهم قطاع الطريق قطاع الطريق هم الذين يقفون في الطرق ويسلبون اموال الناس ويختوفونهم واحيانا يقتلون - 00:11:28

يقتلون فهو لاء قطاع الطريق الحكم فيهم كما قال الله سبحانه وتعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فсадا ان يقتلوا او يصلب او تقطع ايديهم وارجلهم من من خلاف او ينفوا من الارض - 00:12:00

اختلف العلماء هل هذه على التخيير؟ ولا ان تنزل كل جريمة على كل عقوبة على جريمة اختلف العلماء بعضهم قال للامام امام له انه مخير. ان شاء قتل وصلب وان شاء - 00:12:21

قطع وان شاء نفى هناك رأي اخر ان هذه العقوبات حسب الجنائيات فمن قتل فمن قتل واخذ الاموال فهذا يقتل ويشرب. ومن اخذ الاموال ولم يقتل تقطع يده اليمنى والرجل اليسرى - 00:12:41

ومن اخاف وروع واخاف ولم يأخذ لا مالا ولم يقتل فهو لاء هذا ينفي والنفي عند بعض اهل العلماء ان يسجن وهذا

اولى اولى تنزيل هذه الجرائم هل تنزيل هذه العقوبات - [00:13:06](#)

الجرائم هو المتناسب مع الشرع والعقل من الحدود حدود انتهاك العرض وهو الزنا. الزنا والزاني على قسمين اما ان يكون بكرا لم يسبق له الزواج ان تكون المرأة او الرجل بكرافهذا حكمه ان يجلد مئة جلدة - [00:13:26](#)

ويغرب سنة يسجن سنة وان كان الزاني او المرأة الزانية محصنا فانه يرجم حتى الموت. فان النبي صلى الله عليه وسلم رجم. رجم الرجل ما ازب مالك رضي الله عنه ورجم المرأة الغامدية - [00:14:01](#)

وشرطه ان يشهد اربعة شهود رجال. او يقر. والشهود قد يصعب فقال الشيخ لم يذكر ان اربعة شهود شهدوا وانما الاقرار اذا اقر اقيم عليه حد حد الزنا حد الزنا - [00:14:25](#)

والآلية التي في سورة النساء واللاتي يأتين فاحشة من نسائكم فاستشهادوا عليهم اربعة منكم نص في ان الحد لا يقام الا باربعة شهود. اربعة منكم. فان شهدوا فامسكون في البيوت حتى يتوفاهن الموت هذا في اول الامر. او يجعل الله له - [00:14:51](#)

جعل الله لهن سبيلا وهو يعني الجد او الرجل. ايضا من الحدود حد القذف. والقذف هو ان الرجل او المرأة اخر رجلا كان وامرأة بالزنا فيقول يا زاني او نحو من العبارات التي - [00:15:11](#)

تدل على الفاحشة اذا رمى او نقل قال فلان يفعل كذا وكذا. وفلان له علاقة وفلان كذا وهذه المرأة لها كذا. فاما ان بالشهود الاربعة والا اقيم عليه حد القذف ثمانون جلدة. وترد الشهادة لا تقبل تسقط شهادته - [00:15:35](#)

ويحكم عليه بالفسق الا اذا تاب ومن الحدود ايضا حد السرقة والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. فتقطع اليدين من الكف نهاية الكف اذا ثبتت السرقة والسرقة لا تثبت الا ان تكون السرقة من حرز وان تبلغ النصاب. ان تكون من حرز - [00:15:57](#)

وان تبلغ النصاب وان تكون سرقة محترمة مالا محترما ليس مالا محرا فلو سرق من غير حرز لا تقطع يده. لو سرق اقل من النصاب لا تقطع يده. والنصاب ربع دينار - [00:16:30](#)

او ثلاثة دراهم وتقدر بحسب كل بلد وقوله والحرمات قصاص وكذلك قوله تعالى النفس بالنفس والعين بالعين هذه تسمى القصاص فيما دون النفس في الاطراف والجروح كمن كسر سنا كسرت سنه. ومن فقا عينا فقعت عينه - [00:16:49](#)

ومن لطم لطم. وهكذا هذى ما تسمى بايه ؟ باحكام الحدود. هذى احكام الحدود ذكر الشيخ رحمه الله بعد ذلك احكام الاطعمة والاشربة والذبائح والصيد والضيافة والاستئذان والسلام. هذه احكام كلها متقاربة. والاطعمة الاصل فيها الحلم - [00:17:22](#)

وكذلك الاشربة. الاصل فيها الجواز والحلال والحلو انها حلال اذا كانت طيبة مباحة. اذا كانت طيبة ومباحة فالاصل فيها الحلال. اذا كانت غير طيبة يعني خبيثة كالعقارب والثعابين والخنافس ونحوها صراصير وغيرها فهذه ليست طيبة. وان تكون حلالا - [00:17:52](#)

كانت حراما طريق الriba او السرقة او الغصب. وهذه ليست مباحة. الطعام المباح يكون طيبا حلالا والاصل فيه الاصل في الاطعمة انها مباحة الا ما دل الدليل تحريمها اذا دل الدليل على تحريمها كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنحرفة - [00:18:25](#)

الى اخره. وجاء في حديث في السنة كل ذي ناب من السباع. وكل ذو مخلب من الطير هذا كله محظوظ محرمة قال الله عز وجل يسألونك ماذا اح لهم؟ قل احل لكم الطيبات. الطيبات. كلوا من طيبات ما رزقناكم - [00:18:55](#)

واذا كان الطيب هذا قد مما يذكر مما يذكر كبهيمة الانعام والطيور وسائل الحيوانات المباحة ولم يذكر لا يجوز اكله. او ذكي بغير اسم الله فلا يجوز اكله. فلو مثلا هذه الدجاج - [00:19:15](#)

الحمام والابقار وبهيمة الانعام والغنم تصعق بالكهرباء او ترمى بالماء الحار او يعني يعني يميتونها باي طريقة غير التذكرة هذى حرام حرام لا يجوز لا بد من التذكرة ما انهر الدم وقطع الودجين والحلقوم جاز اكله - [00:19:35](#)

واما ان يفعل به اي شيء من الصعق ونحوه فهذا حرام ميتة ميتة او منحرفة تخنق او موقوذة الترمة بحجر او تلقى من شاهق او تنطح او متربدة من هذى كلها حرام - [00:20:06](#)

ولابد من تذكرة ولابد ان يكون المذكى مسلما. فان كان كافرا لا يجوز. وان كان كتابيا لكن لابد ان يذكي. ولابد ان يذكر اسم الله على البهيمة. ان يقال بسم الله. فان ذكر اسم غيره - 00:20:29

يقول باسم المسيح او باسم كذا وكذا من المخلوقات فهذا حرام لا يجوز اكله ولا ما لم يؤذيك اسم الله عليه والاصل في الحبوب والثمار والاشربة الجواز كذلك والاباحة والحل الا ما دل الدليل عليه - 00:20:49

كالخمر المحرم. والاشربة المحرمة. هذه دل النص عليها كذلك يعني الحبوب والثمار الاصل فيها الحل. الا ما دل الدليل على تحريمها هل يجوز اكل المحرمات؟ نقول يجوز اكلها للمضطر الذي يخشى على نفسه الموت بقدر بقدر - 00:21:13

بما يسد الرمق غير باع ولا عاد ذكر الشيخ الضيافة في قصة إبراهيم حديث ضيف إبراهيم حيث قدم لهم عجل سمين فجاء بعجل سمين قال يقول في الحديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه - 00:21:45

فينبغي اكرام الضيف وايضا يعني التعامل معه باطف يعني بشاشة وملاظفة بالكلام. كذلك التحية التي ذكرها الله عز وجل قال اذا حييتم التحية فحيوا باحسن منها او ردوها يحيي الانسان اذا حيي يحيي باحسن. اذا قيل السلام عليكم يقول عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 00:22:11

وحياكم الله وبياكم واهلا وسهلا. يأتي بكلام اطيب او يردها. السلام عليكم وعليكم السلام وهكذا الاية ترشد الى مشروعية السلام مشروعية السلام والتفسح في المجالس تفسحوا في المجالس ادخال السرور والاناث وحسن اللقاء واللطف بمن يأتي ويسلم ويقدم عليك واكرام - 00:22:43

بقدر المستطاع ولا يجوز دخول البيوت الا باذن اهلها. لا يجوز دخول البيوت الا باذن اهلها. فان اذنوا جاز الدخول. فان لم يأذنوا او لا في احد فلا يجوز الدخول. لا يجوز - 00:23:17

البيوت التي تكون في الطرق او تكون للتأجير يجوز الدخول او مفتوحة يجوز الدخول للحاجة ليس عليكم جراحا ان تدخلوا بيوتا غير مسكنة يكون فيها متاع يتحاجب فيها تستريح عن الشمس عن المطر هذا جائز - 00:23:41

الاطفال المماليك يجوز لهم الدخول الا في اوقات ثلاثة بعد صلاة العشاء وقبل الفجر ووقت الظهيرة. واذا بلغوا الحلم يمنعون وينبغي التأدب في البيوت. فلا يجوز الدخول على الغرف التي فيها احد. كأن تكون اختك في غرفة او اخوك في غرفة او امك او 00:24:00 او ابوك لا يجوز الدخول الا باذن طرق الباب والسلام والاذن ذكر الشيخ احكام متنوعة في الاصول والفروع والاداب منها النهي عن مجالسة اصحاب المعاصي. والقعود اذا كانوا اذا كانت مجالسهم سيئة فيها سب وشتم وكلام محرم وجلسات محرمة ومعهم ايضا - 00:24:31

امور محرمة كشرب الخمر نحو ذلك ولعب المحرمات كالنرد والورق فهذا لا يجوز الجلوس معهم وخاصة اذا كانوا يسبون الاسلام فلا يجوز ويجب ان على الانسان ان ان يعظهم وان ينصح انصحهم - 00:25:09

ويغادر اذا رأيت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم. حتى يخوض في حديث غيثا في حديث غيره. لا يجوز اذا كان هذا السب والشتم اذا كان مثلا الشب سب - 00:25:30

الالهة او سب الاصنام او سب اعداء الاسلام يتربت عليه سب المسلمين وسب الله ونحو ذلك فهذا لا يجوز وان كانت جائزا لانه يفضي الى حرام وذكر الشيخ رحمه الله ان قاعدة المشقة تجري بالتيسير. اذا وجد انسان في في العبادات مشقة فليجتنح الى الامر - 00:25:50

السمحة السهلة. ي يريد الله بكم اليسر. ولا يريد بكم العسر. ولتكملوا العدة. قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها. ما ما جعل الله عليكم في الدين من حرج. الامور الصعبة والشاقة - 00:26:17

تجلب الامور اليسيرة ويجب النصح لكل مسلم بالمعاملات تحريم البخس والغش والخداع كذلك مشروعية الاذكار في الصباح والمساء وعند الخروج من البيت وعند ركوب الدابة ونحو ذلك استنبط الشيخ من قوله تعالى اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ علیم. قاله يوسف للملك. فقال يدل على اي شيء؟ قال يدل - 00:26:37

على اعتبار الكفاءة والامانة في الولايات. لانه قال حفيظ عليم وقال ايضاً ان خير ما استأجر في القوي الامين وآآ ان الانسان اذا وجد في نفسه الكفاءة فانه يقدم نفسه - 00:27:23

الشيخ رحمة الله ذكر مجموعة من الآيات ويستنبط من استنباطات جميلة مثلا يقول انه ينبغي للانسان ان يشتغل بالطاعات ويشتغل بالذكر وان الذكر يعني يشرح الصدر ويهدون المشاق ويسلم المصائب كما قال تعالى ولقد نعلم انه يضيق صدرك بما يقولون فسبح فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين. كان صلى الله عليه وسلم - 00:27:40

اذا حزبه امر فزع الى الصلة ايضاً الشيخ ذكر ان الانسان في الدعاء على الدعاء على للوالدين والذرية كما قال سبحانه وتعالى قال رب اجعلني مقيم الصلة من ذريتي. قال رب اغفر لي ولوالدي. فيدعوا بدعوا الدعاء سلاح المؤمن - 00:28:17

كلام الشيخ عن اليتيم وانه يجب ان يكرم ولا يزجر ولا يمسه اليه ولا يؤذى وينبغي ان يعطف عليه قال تعالى فاما اليتيم فلا تقهرون وتكلم الشيخ ايضاً عن مشروعية الاستعاذه عند قراءة القرآن وخارجها في الصلة وخارج الصلة. ينبغي ان يستعيد - 00:28:43 بالله من الشيطان الرجيم ويطرد الشيطان عند القراءة استنباطات عامة في قوله تعالى فابعثوا احدكم بورقكم هذه المدينة يقال يجوز او مشروعية التوكيد توكل ومشروعية المشاركة في الطعام كل يدفع ومشروعية اختيار الطيب فليأتكم برزق منه. اذكى طعاما - 00:29:10

دقائق من الشيخ رحمة الله. قال ايضاً يشرع انسان استعمال المшиئه في الاشياء المستقبلة لا يقول قل ان شاء الله. ولا تقولن لشيء غدا الا ان يشاء الله ويكثر من ذكر الله. لانه يطرد الشيطان - 00:29:41

واذا اعجبه شيء ان يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله لولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله يقول ينبغي للداعية الناصح ان يستعمل الدين والكلام الطيب اقول له قولنا لينا - 00:30:07

يقول في قوله تعالى ولا تعجب القرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه قال ينبغي ان يتأنى طالب العلم وان لا تعجل وان يتأمل ويتدبّر ولا يعجب بنفسه ويسأل ربه العلم النافع وقل رب زدني علما - 00:30:33

ايضاً من الأدلة قال ينبغي الا يلتفت الى الدنيا على حساب الآخرة وينسى الآخرة وينبغي ان ينظر الى الدنيا يعني لا نظر عجب وانفتان وانما الدنيا لا يلتفت اليها على انه يعيش لها. وانما هي مجرد انها تعين على طاعة الله. لا تنسى نصيبك من الدنيا - 00:30:58

واعمل لآخرتك. وان يكون عنده قناعة بالرزق. وزهد عن الدنيا واعرااظ واقبال على لانه اذا مال الى الدنيا شغلته الدنيا عن الآخرة. فلا تعجبك اموال ولا اولادهم. انما يريد انما يريد ليعدبهم الله بها في الدنيا - 00:31:30

فيحذر الانسان قد تكون عذابا عليه من الدعوات التي تكون فرجا من الضيق وتنفيسا من الكرب وما من مكروب يدعو الا فرج الله عنه دعوة ذا النون لا الله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين - 00:31:50

كان الشيخ رحمة الله يمشي على الآيات يقول ينبغي التحاكم الى الله وايا رسوله. وان ينبغي ان يقول يعني ان يستجيب الله ورسوله. وان نقول سمعنا واطعنا. لان التحاكم الى غيره كفر. ولان المتفاق لا يقبل التحاكم الى الله. والمؤمن يجب عليه ان يتحاكم - 00:32:15

ويقول سمعنا واطعنا في حكم الله ذكر الشيخ ايضاً يعني ادلة عامة المرأة يجب عليها الا تخضع بالقول وانما طيب عندنا مجموعة ايضاً من الآيات التي في ختام هذه الرسالة القيمة وهو مثل ما ذكرنا يعني ان المرأة - 00:32:48

الاصل ان لا تتكلم عن مع الرجال الا جانب الا عند الحاجة لان هذا يفضي الى التوسيع في الكلام ثم يعني قد يكون سببا في الفتنة. فينبغي المرأة ان تكون بعيدة عن الرجال - 00:33:13

احتاجت الى الكلام تتكلم بغير خضوع. كما قال سبحانه وتعالى قال فلا تخضعن بالقول وقلنا قولنا معروفا. لان الخضوع بالقول كما قال الله عز وجل. يطمع الذي في قلبه مرضه. فيجوز لها ان تخاطب الرجال - 00:33:34 عند الحاجة ولكن بغير خضوع. بغير خضوع. ان يكون كلامها خشنا لا تلين بالكلام لا تتميز بالكلام كذلك ذكر الشيخ رحمه

الله ايضاً تحرير ايذاء المؤمنين. بالقول والفعل. قالوا والذين - 00:33:54

المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثماً مبيناً وهكذا الشيخ يمر على الآيات التي يرتبها حسب ترتيب القرآن
ينتقل الى سورة صاد قالوا وخذ بيديك ضعفاً فاضرب به قال فيه مشروعية التخفيف عن عن الضعيف وعن الحبيب اذا اراد مثلاً ان
يعاقب او نحو ذلك - 00:34:20

وان يساعد وان يقف قال يا داود ان جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق. قال على حكام والقضاة الحكم بين الناس
بالحق واظهار الحق وابطال الباطل قال في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله في سورة الحجرات النهي
عن ان يتقدم انسان على حكم الله وعلى حكم رسوله - 00:34:46

ولا يجوز او يعترض او يمتنع من قبوله. فكل هذا لا يجوز. فعليه ان يقبل حكم الله. وان يسارع وان يستجيب وان يستمع وان يعني لا
يرد حكم الله او يقدم حكماً على حكم الله. ولا على حكم رسوله - 00:35:14

يقول الشيخ في قوله تعالى انهم كانوا قبل ذلك متربفين. تعليل للعذاب. لماذا عذبوا؟ قال لأنهم كانوا قبل ذلك متربفين. وكانوا يصررون
على الحنث العظيم يعني يصررون على الذنب. فقال الشيخ الترف - 00:35:35

سبب في منع او سبب في يعني القيام بالواجبات. فاحياناً الطرف يكون سبب في عدم القيام بالواجبات. فالترف يشغل. الانسان يبتعد
عنه. فهو مستحق العقوبة لأن الترف طغى عندهم استنباط الشيخ من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لم تقولوا ما لا تفعلون -
00:35:57

ان من تكلم بالحق وعمل بخلافه انه ممقوت مذموم لا يحبه الله. لا يحبه الله كيف تقول ما لا تفعل؟ ينبغي ان ان تفعل ما لا تقول
يقول ايضاً في قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. هذه الآية تدل على ان العاجز عن فعل الشيء لا - 00:36:27

يؤاخذ ولا يأثم ولا يأثم فيتق الله ما استطاع. يقول الشيخ رحمة الله قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكرى. يقول يعني انه يشرع
التذكير واذا علم علماً يقيناً ان التذكير لا ينفع - 00:36:57

فهذا لا يذكر. لا يذكر الا بعد ما اذا علم انه سينتفع بها. يقول هذا مفهوم الآية او اذا كان التذكير يترتب عليه مثلاً خوف وقوع منكر
عظيم يقول السور الثلاثة الاخيرة في القرآن وهي قل هو الله احد سورة الاخلاص والمعوذتان الفلق والناس يقول هذه السور الثلاث
00:37:23 -

يقول صدرت بقوله قل وفي في الاولى الامر بالتوحيد. قل وفي الثانية اللجوء. والتعوذ بالله عز وجل من شرور ما في هاتين
السورتين. الشرور الظاهرة في في الفلق والشرور الدالة في الناس وهو الشيطان - 00:37:57

وكذلك الشرور الظاهرة الدالة في في سورة الناس. قال من الجنّة والناس قال قوله تعالى ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون. انه
سبحانه وتعالى يخبر ان او يعلم من قال من يعلم خلافه قال برهان على ان صلى الله عليه وسلم لا يأتي بما تحيل العقول ولا بما ولا
بامر - 00:38:28

يعلم يقيناً نقضاً. قال يعلمكم الا ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون. يعني امور لا تعلمونها يعلمكم الله طيب قال الشيخ رحمة الله في
نهاية الخاتمة خاتمة هذا الكتاب. قوله تعالى والله يقول الحق وهو يهدى السبيل. قال فيها ان جميع المسائل اصولية - 00:39:03
والفروعية قد قالها الله وبينها. لانها من الحق وهو يقول وهو يقول الحق سبحانه وتعالى. قوله الحق بيان المسائل وهداية السبيل
وارشاد للدلائل. قوله تعالى وانزل معهم الكتاب بالحق - 00:39:34

بين الناس في الرسل قال في بيان ان مسائل الاختلاف بين الناس يتبعين ردها الكتاب والسنة يعني فان تنازعتم في شيء فردو الى
الله والرسول الى الله والرسول طيب وبهذا يختتم الشيخ رحمة الله هذه رسالة بقوله تعالى قل ان الهدى هدى الله قال تدل على ان من
ترك - 00:39:54

الهدي والرشد من غير الكتاب والسنة ضل. وان الهدي هو دني الله. وان طريق النجاة والسلامة والهداية هو اتباع الكتاب والسنة.
اتباع الكتاب والسنة. اسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفعنا بهذه الرسالة القيمة. وان يبارك لنا في علمتنا وفي اوقاتنا -

00:40:23

ينفعنا بما سمعنا وبما قلنا وان شاء الله الى لقاء اخر باذن الله اسأل الله التوفيق والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
الله وصحابه اجمعين - 00:40:43